

بلاغ رقم (٢٩) لسنة ٢٠٢١**صادر بالاستناد لأحكام أمر الدفاع رقم (١٩) لسنة ٢٠٢٠**

إستناداً لأحكام البند (ثامناً) من أمر الدفاع رقم (١٩) لسنة ٢٠٢٠ و أحكام البند (خامساً) من البلاغ رقم (٢٦) لسنة ٢٠٢١ ، أقرر إصدار البلاغ التالي:-

أولاً : تُعدل الفقرة (٢) من البند (اولاً) من البلاغ رقم (٢٦) لسنة ٢٠٢١ باعتبار ما ورد فيها بند (أ) وإضافة البند (ب) اليها بالنص التالي :

ب. يسمح للمواطنين بالتجوال سيراً على الاقدام لمدة نصف ساعة حداً اقصى بعد الإقامة لإداء صلاتي الفجر والمغرب شريطة التزام المصلين بالبرتوكول الصحي المعتمد .

ثانياً : يعدل البند (أ) من الفقرة (٤) من البند (اولاً) من البلاغ رقم (٢٦) لسنة ٢٠٢١ بإلغاء عبارة (الثانية عشر ليلاً) الواردة فيه والاستعاضة عنها بعبارة (الثالثة صباحاً).

ثالثاً : تسري أحكام هذا البلاغ اعتباراً من اليوم الأول من شهر رمضان المبارك وحتى نهايته.

رابعاً : لرئيس الوزراء تمديد أحكام هذا البلاغ أو تعديل أي من أحكامه في ضوء الوضع الوبائي بموجب بلاغات يصدرها لهذه الغاية.

٢٠٢١/٤/١١

رئيس الوزراء

الدكتور بشر هاني الخصاونة